

Distr.: General
3 January 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل*

تيمور - ليشتي

* يعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

المحتويات

	الصفحة	
٣	٤-١	مقدمة.....
٣	٧٦-٥	أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض
٣	٢٤-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٧	٧٦-٢٥	باء - جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٧	٨١-٧٧	ثانياً - النتائج والتوصيات.....
		المرفق
٢٩		تشكيلة الوفد

مقدمة

- عقد الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثانية عشرة في الفترة من ٣ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وجرى الاستعراض المتعلق بتيمور - ليشتي في الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وقد ترأس وفد تيمور - ليشتي وزيرة العدل، السيدة لوسيانا ماريا برانداو ف. لوباتو. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق بتيمور - ليشتي في جلسته التاسعة عشرة المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

- وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتسهيل الاستعراض المتعلق بتيمور - ليشتي: رومانيا والأردن وشيلي.

- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بتيمور - ليشتي:

(أ) تقرير وطني/عرض خطى مقدم وفقاً للفقرة ١٥(A)
(A/HRC/WG.6/12/TSL/1)

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب)(A/HRC/WG.6/12/TSL/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج)
(A/HRC/WG.6/12/TSL/3).

- وأحيلت إلى تيمور - ليشتي، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً آيرلندا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، وسلوفينيا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

- قالت تيمور - ليشتي إنها تشعر بالفخر وهي تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريرها موجب عملية الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت إلى أنها ذكرت في استنتاجات التقرير أن نضال شعب تيمور للحصول على استقلاله، هو في جوهره وبجمعه أبعاده، نضال من أجل حقوق الإنسان.

- ٦ - ولوضع الحالة الراهنة في سياقها الصحيح، ذكرت تيمور - ليشتي بتاريخها، وقالت إنها ستحتفل عام ٢٠١٢ بالذكرى السنوية العاشرة لاستقلالها بعد ٢٤ عاماً من المقاومة. وأشارت أيضاً إلى أنها أعلنت استقلالها بشكل أحادي، عام ١٩٧٥، بعد ٤٠٠ سنة من الحكم البرتغالي. وكما ورد في موجز أصحاب المصلحة، لوحظ أن إندونيسيا، احتلت البلد وضمنته، حتى قبل حصوله على الاعتراف الدولي باستقلاله. وفي عام ١٩٩٩، وبعد مقاومة مشتركة ساهمت فيها مختلف الجهات الفاعلة، أجري استفتاء تحت رعاية الأمم المتحدة، صوّت فيه ٧٨,٥ في المائة من السكان لصالح الاستقلال. وبعد الاستفتاء، اندلعت عدة مواجهات تسبّبت فيها مجموعات مسلحة (ميليشيات موالية لإندونيسيا) فتدخل المجتمع الدولي وأنشأ إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور - ليشتي. وأعلنت تيمور - ليشتي استقلالها في أيار/مايو ٢٠٠٢، وأصبحت عضواً في الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.
- ٧ - وذكرت تيمور - ليشتي كذلك أنها كانت تدرك دائماً أن اعتراف الأمم المتحدة بها لم يكن هدفاً في حد ذاته، وأن عضويتها في الأمم المتحدة تترتب عليها حقوق والتزامات، وأن هذه التزامات ترتبط بشكل واضح بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولاحظت أن هذه الحقوق متربطة ومتعلقة بالحالات في طبيعتها، وفهم جميع المستويات الحكومية. وألفت تيمور - ليشتي الضوء على الجهد المبذول الذي يتعين بذله للامتثال للأهداف التي وضعتها لنفسها.
- ٨ - وأضيف أن تيمور - ليشتي هي أحد الأمثلة القليلة في العالم التي أعمل فيها الشعب حقه في تقرير مصيره وبني الدولة في وقت واحد، على أساس سيادة القانون والمبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. ومن الأمثلة التي سبقت في هذا الإطار أن الدولة صدّقت على العديد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان مباشرة بعد اعتماد الدستور.
- ٩ - وأشارت تيمور - ليشتي إلى أن غالبية المبادرات الأساسية للبلد، في القطاعين العام والخاص، دُمرت، وأنه لم يمض على ذلك سوى عشر سنوات. وقالت تيمور - ليشتي إنها تشعر، في هذا السياق، بارتياح كبير لأنها تقدم تقريرها الوطني وهي تدرك ما تم إنجازه وما يزال يتعين عليها القيام به.
- ١٠ - كما أشارت تيمور - ليشتي إلى أنها سُئلت، في سياق تبادلاتها الدبلوماسي العادي مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية، وعلى وجه التحديد خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل، عن الإجراءات التي ستتخذها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال فترة الاحتلال الإندونيسي، وفي الفترة التي تلت الاستفتاء.
- ١١ - وفيما يتعلق بهذه المسألة، شكرت تيمور - ليشتي الجميع على اهتمامهم وعلى ما قدموه من مساهمات، مشيرة إلى أن الأشخاص الذين حضروا إلى المجلس كانوا أيضاً من ضحايا ما حصل في الماضي، وقدروا رب الأسرة أو أحد أفرادها أو صديقاً أو شريك الحياة. وتساءلت عما إذا كان الجميع مستعداً، تيمور - ليشتي والمجتمع الدولي على السواء، لإثارة قضية غزو نُفذ بتوافق من دول ثالثة، ولتحقيق في التمويل الخارجي للغزو، وفي مبيعات الأسلحة إلى البلد المضطهد.

١٢ - وقالت تيمور - ليشتي إنها تتمتع الآن بأطول فترة من السلام والاستقرار منذ استقلالها. وأضافت أن حالة السلم الاجتماعي التي يعيشها البلد والتي ما زالت هشة سوف تتعرض للخطر إذا ما مضى البلد في هذه الاتجاهات في المرحلة الراهنة. إن تيمور - ليشتي ومجتمعها بحاجة إلى النمو في مجالات كثيرة ومختلفة قبل أن تكون في وضع يمكنها من فتح صفحة الماضي بكرامة وشجاعة. وأضافت أن هذه اللحظة، وللأسف، لم تأت بعد. وأوضحت تيمور - ليشتي أنه، فيما يتعلق بضحايا ما جرى من ظلم، نفذت عدة برامج لدعم الضحايا في إطار قانون المقاتلين الذي يمنع معاشات تقاعدية إلى المقاتلين السابقين وأراملهم وأفراد أسرهم.

١٣ - ولوحظ أيضاً أن تيمور - ليشتي وإندونيسيا سعياً لتطبيع العلاقات الثنائية التي ينبغي أن تقوم على أساس الاحترام المتبادل والصداقة. وأكدت تيمور - ليشتي أنها لا تستطيع ولا ينبغي لها أن تعادي أقرب حيراتها، وأنها وضعت آليات للحوار الدبلوماسي كي تلتزم جروح الماضي وكى يسير البلد نحو مستقبل أكثر إشراقاً.

١٤ - وفيما يتعلق بالدعوات التي وجهت إلى تيمور - ليشتي للمصادقة على مزيد من الاتفاقيات والصكوك الدولية لحقوق الإنسان، أشار إلى أن البلد أبدى استجابة كبيرة لهذه الدعوات بتصديقه على سبع اتفاقيات لحقوق الإنسان وإدراجهما في القوانين الوطنية. وقالت تيمور - ليشتي إنها تعتبر تنفيذ الصكوك المصادق عليها أكثر أهمية من الانضمام إلى اتفاقيات جديدة.

١٥ - وأشار إلى أن عملية الاستعراض الدوري الشامل أتاحت للبلد فهماً أفضل لوضعه الداخلي في مجال حقوق الإنسان. فقد أجري تحليل جماعي لحالة حقوق الإنسان من خلال تشكيل فريق من موظفين ومتخصصين في مجال حقوق الإنسان من مختلف الوزارات والمنظمات الوطنية بتنسيق من وزارة العدل ومشاركة المجتمع المدني. وأدرك البلد، من خلال هذا التحليل، أنه بات الآن أكثر استعداداً لمواجهة التحديات المتبقية.

١٦ - وأعربت تيمور - ليشتي عن تقديرها للبلدان التي تقدمت بأسئلة مسبقاً. كما أعربت عن أملها في أن تسهم دورة الاستعراض الدوري الشامل في توضيح حالة حقوق الإنسان في البلد.

١٧ - وأكدت من جديد أن البلد لا يملك، في المرحلة الراهنة من مراحل التنمية، القدرة المالية أو التقنية على معالجة جميع المشاكل المطروحة بشكل فوري. وأشارت إلى القضايا المتصلة بالإطار القانوني للبلد، على سبيل المثال، قائلة إن هذه القضايا لا تمثل دائماً انتهاكات حقوق الإنسان.

١٨ - وأضافت تيمور - ليشتي إلى أنه من الصعب جداً، في فترة قصيرة، حل جميع المشاكل الملزمة لإنشاء دولة يرسم سكانها بما لسكان تيمور - ليشتي من خصائص اجتماعية

و الاقتصادية. وفي هذا الصدد، منحت تيمور - ليشتي الأولوية لتنمية القدرات، ووضعت، في الوقت نفسه، خططاً في مجال البنية التحتية الأساسية و مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

١٩ - وأشارت تيمور - ليشتي إلى أن الإجراءات التي اتخذتها الحكومات المتعاقبة بدأت تؤثّي ثمارها. وينبغي ألا يغيب عن علم المجتمع الدولي أن تدريب الأطباء والقضاة والمدرسين يستغرق وقتاً طويلاً.

٢٠ - وأكدت تيمور - ليشتي أنها تلقت الدعم على مر السنين من العديد من الدول المانحة والوكالات الدولية لا سيما من الأمم المتحدة التي اضطلعت بدور حاصل. وأضافت أن هذا التعاون المثمر أتاح تطوير وعي مختلف الجهات السياسية الفاعلة والجهات الرسمية والأمنية الفاعلة بحقوق الإنسان.

٢١ - وألقى الضوء كذلك على تعاون البلد مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وعلى وجه الخصوص مع وحدة حقوق الإنسان التابعة لها، في تثقيف السكان على ما لا ينبغي السماح به في مجال حماية الكرامة الإنسانية.

٢٢ - وأشارت تيمور - ليشتي إلى أنه ليس من المستغرب، في سياق الانتقال من نظام دكتاتوري إلى دولة ديمقراطية تقوم على سيادة القانون، أن تستمر بعض السلوكيات التي كانت سائدة أثناء الاحتلال. وترى تيمور - ليشتي ودول أخرى أن تيمور - ليشتي، ورغم التغيرات المتبقية، كانت في فترات معينة، مثلاً يحتذى في مجال تعزيز حقوق الإنسان في منطقتها.

٢٣ - ولوحظ أن البلد يشهد تغيرات سريعة تعود بالنفع على عامة السكان، لا سيما في مجالات تعميم التعليم، وتطوير مرافق التعليم، وتعزيز الحصول على الخدمات الصحية، وتحسين التغذية والصرف الصحي، وزيادة فرص الحصول على وسائل الاتصال الحديثة. وأضيف أن تحسن الظروف الاقتصادية لا سيما ظروف المرأة، سيؤدي إلى تغيير تدريجي وسريع في الموقف وبالتالي إلى انخفاض عدد حالات الزواج المبكر وتوقف الفتيات عن الدراسة والعنف الجنسي.

٢٤ - وفي الختام، أوضحت تيمور - ليشتي أنها ستجري قريباً انتخابات رئاسية وتشريعية، وأن فترة الشهانة أشهر المتبقية للحكومة الحالية هي فترة قصيرة لتنفيذ كل المقررات التي قدمتها الوفود الأخرى. وأضافت أن الحكومة الحالية ملتزمة بإيلاء اهتمام جدي للمسائل التي أثرت من أجل تمهيد الطريق أمام الحكومة الجديدة نحو مواصلة وضع سياسات متكاملة فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٥ - أثناء جلسة التحاور، أدى ٤ وفداً ببيانات. أما البيانات الأخرى التي لم يتضمن الإدلاء بها خلال جلسة التحاور بسبب ضيق الوقت، فسوف تنشر على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل عند إتاحتها^(١). وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع الثاني من هذا التقرير.

٢٦ - ولاحظت سنغافورة أن تيمور - ليشتي، بوصفها بلدًا صغيراً جداً، لا تزال تواجه تحديات في بناء الدولة، وأنها، مع ذلك، اتخذت خطوات إيجابية لتعزيز القدرات، لا سيما في مجال التعليم والصحة. ورحبت سنغافورة بالقانون الأساسي بشأن التعليم لعام ٢٠٠٨، الذي من شأنه أن يساعد في رفع مستويات التعليم وإيجاد قوة عمل تتمتع بالكفاءة. ورحبت أيضاً بالجهود المبذولة لإنشاء معهد وطني للصحة بهدف تطوير مؤهلات الممرضين والصيادلة والقابلات والعاملين في المختبرات، فضلاً عن الجهود المبذولة لمكافحة الأمراض المعدية من خلال التوعية وإدخال تحسينات على نظام التسخيص والعلاج. وقدمت سنغافورة توصيات.

٢٧ - وأثنت الجزائر على التزام الحكومة الحديثة العهد بالاتفاقيات الرئيسية لحقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للتقدم المحرز في مجالات حقوق الإنسان والأمن والتنمية الاقتصادية من خلال التأكيد على التحسن الذي سجله البلد في مؤشر التنمية البشرية منذ عام ٢٠٠٥. وأشارت الجزائر إلى أن النجاح في إجراء الانتخابات عام ٢٠١٢ ينبغي أن يكون اختباراً آخر لمدى توطيد الديمقراطية في البلد. وقدمت توصيات.

٢٨ - وأشارت إندونيسيا بالجهود التي تبذلها تيمور - ليشتي في وضع إطار قانونية لتعزيز حقوق الإنسان وإنشاء آليات مختلفة لحقوق الإنسان. ورحبت أيضاً بامتثال أمين المظالم لمبادئ باريس، وبتصديق تيمور - ليشتي على سبعة صكوك أساسية لحقوق الإنسان. وأقرت بالجهود التي تبذلها تيمور - ليشتي لضمان الحريات الأساسية، وإمكانية اللجوء إلى القضاء، والاستفادة من خدمات الصحة والتعليم. وقالت إندونيسيا إنها ملتزمة بالتعاون المتبادل مع تيمور - ليشتي ورحببت، على وجه الخصوص، بتنفيذ توصياتلجنة الحقيقة والصداقة. وقدمت توصيات.

٢٩ - وأشارت ميانمار بالجهود الرامية إلى تعزيز حماية حقوق المرأة، وإنشاء عدد من المؤسسات منها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. ورحبت بالجهود المبذولة لمكافحة التمييز من خلال التوعية. وأعربت عن تفهمها لما تواجهه تيمور - ليشتي من تحديات في معالجة قضايا التنمية، لكنها أعربت عن رغبتها في أن تتحقق تقدماً في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وقدمت توصية.

(١) إسرائيل، والمكسيك، وسلوفاكيا، وملييف، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والولايات المتحدة الأمريكية، وقيرغيزستان، وألبانيا، وموناكو، وبنغلاديش، ولاتفي، وأنغولا، والرأس الأخضر، ولوكسمبورغ.

-٣٠ وأشارت سري لانكا إلى أن ما يقرب من ٦٠ في المائة من سكان تيمور - ليشتي تقل أعمارهم عن الرابعة والعشرين. وفي هذا الصدد، شددت اللجنة على أهمية التحسين المستمر لجودة التعليم والرعاية الصحية وتعزيز إمكانية الوصول إليهما. وأشارت أيضاً على المبادرات الوطنية نحو الأممية وعلى التدابير المتعددة لمكافحة الاتجار بالبشر ومساعدة ضحاياه. ونوهت بالتقدم الكبير في القطاع الصحي وبالاتفاق مع كوبا على تدريب الأطباء التيموريين. وشجعت على المضي في تطوير قطاعي التعليم والصحة، وفي جهود القضاء على الفقر. وطلبت ضمان تعزيز حقوق المرأة كهدف مركزي من أهداف الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان.

-٣١ ورحب تايلند بنقل مهام الأمن وإنفاذ القانون من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي إلى قوة الشرطة الوطنية. ولاحظت تايلند أن النقص في اهياكل الأساسية للتنمية والموارد البشرية في تيمور - ليشتي يجعل دون التمتع الكامل لأفراد الشعب بحقوق الإنسان الخاصة بهم. ولاحظت تايلند أن على المجتمع الدولي زيادة دعمه لتيمور - ليشتي في سعيها نحو السلام والازدهار. وقالت إنما تقدم مساعدة إغاثية إلى تيمور - ليشتي. وقدمت تايلند توصية.

-٣٢ وأشارت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بنجاح تيمور - ليشتي في إرساء نظام قانوني وتوطيد الاستقرار السياسي منذ استقلالها. ولاحظت أن تيمور - ليشتي طرف في عدة صكوك دولية أساسية لحقوق الإنسان وأنها تشارك في تنفيذها. وأشارت إلى أن التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجتمع الدولي يضمن لتيمور - ليشتي الوفاء بالتزامها تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقدمت توصيات.

-٣٣ وأعربت الفلبين عن تقديرها للجهود التي تبذلها تيمور - ليشتي لتحسين حالة حقوق الإنسان في ظل التحديات التي تواجهها باعتبارها حديثة العهد بالديمقراطية. ولاحظت الفلبين أن تيمور - ليشتي تعمل على إجراء إصلاحات تشريعية وقالت إنما على ثقة بإنجاز هذه الإصلاحات. ونوهت الفلبين بالتدابير التي اتخذتها تيمور - ليشتي لمواجهة التحديات ولا سيما حماية النساء والأطفال. وقالت الفلبين إنه من دواعي ارتياحها أن تلاحظ انخفاض معدل وفيات الرضع في تيمور - ليشتي والتطورات الإيجابية في مجال تحسين الصحة النفايسية. وذكرت الفلبين أنما مستمرة في التزامها بدعم تيمور - ليشتي في هذا المجال. وقدمت توصيات.

-٣٤ وأقرت جمهورية فترويلايا البوليفارية بجهود تيمور - ليشتي في التغلب على مآسي الماضي. ولاحظت أن تيمور - ليشتي أظهرت التزامها بحقوق الإنسان. وأعربت فترويلايا عن تقديرها للنهج الصربي الذي تتبعه تيمور - ليشتي في التغلب على التحديات التي تواجهها في تلبية الاحتياجات الأساسية لسكانها. وأعربت فترويلايا عن تقديرها للجهود التي تبذلها تيمور - ليشتي لضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان، ومنها، على سبيل المثال، إنشاء مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة. وأقرت فترويلايا بما حققته تيمور - ليشتي من إنجازات في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وقدمت فترويلايا توصية.

-٣٥ - لاحظت كوبا أن تيمور - ليشتي واجهت تحديات فرضها النظام الاقتصادي الدولي الجائر لكنها حققت مع ذلك إنجازات في القطاع الصحي، مشيرة في هذا الصدد إلى خدمات المستشفيات والخدمات الصحية الأولية، وكذلك إلى إنشاء المعهد الوطني للصحة. كما لاحظت التقدم المحرز في معالجة السل والمalaria والحد من وفيات الرضع. وأعربت كوبا عن سعادتها لإسهامها إسهاماً متواضعاً في بعض هذه الإنجازات. ونوهت بتنفيذ الخطة الوطنية للتعليم العالي وتنفيذ برنامج للمنح الدراسية. وقدمت توصية.

-٣٦ - وأعربت اليابان عن تقديرها للتزام تيمور - ليشتي في مجال حقوق الإنسان، منذ الاستقلال، وقالت إن ذلك يتجلّى في التصديق على المعاهدات الأساسية، وفي إنشاء المؤسسات ذات الصلة، واعتماد التشريعات والسياسات في هذا المجال، مشيرة إلى أنها ساعدت في بناء القدرات والتدريب. وأعربت اليابان عن أملها في أن تواصل تيمور - ليشتي بذل المزيد من الجهد في مجال حقوق الإنسان. ورحت بوضع قانون عقوبات وتضمينه المعايير الدولية لحقوق الإنسان وبوضع الخطة الاستراتيجية لقطاع العدل. وقالت اليابان إنها تدرك التحديات التي تواجه نظام العدالة. وأنثت على الجهود المبذولة لتوفير التعليم المجاني للجميع وتعزيز المساواة بين الجنسين. وقدمت اليابان توصيات.

-٣٧ - وأشارت البرازيل إلى أن علاقتها مع تيمور - ليشتي تستند إلى الصداقة والإرث المشترك. لاحظت أن دستور تيمور - ليشتي يقوم على سيادة القانون وينص على حماية حقوق الإنسان، وأن تيمور - ليشتي طرف في معظم الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، ولديها مؤسسة حقوق الإنسان معتمدة ضمن الفئة "ألف". وأشارت إلى أنها دعمت الجهود التي بذلتها تيمور - ليشتي لإعادة بناء مؤسسات الدولة، مسلطة الضوء على قطاعات التعليم والزراعة والعدالة. لاحظت التحديات التي تواجهها تيمور - ليشتي فيما يتعلق بالتحاق الأطفال بالمدارس والعنف الجنسي. وسلطت الضوء على مبادرات التغذية في المدارس، وسياسة عدم التسامح مطلقاً مع سوء المعاملة في المدارس. وقدمت توصيات.

-٣٨ - لاحظت البرتغال أن تيمور - ليشتي نالت استقلالها قبل تسع سنوات فقط، بعد عقود من المعاناة. ونوهت بالتقدم الذي أحرزته، بفضل جهود استثنائية، في إعادة الإعمار والمصالحة. وشددت على أن بإمكان تيمور - ليشتي أن تكون فخورة بما أنشأته من مؤسسات وما اعتمدته من تشريعات وسياسات تحمي حقوق الإنسان. ورحت بقانون مكافحة العنف المترلي لعام ٢٠١٠، وسألت عن التدابير المتخذة في هذا الصدد. وأعربت عن تقديرها للجهود الرامية إلى معالجة عدد كبير من حالات العنف ضد الأطفال، لا سيما اعتمادها لسياسة عدم التسامح مطلقاً مع العنف ضد الأطفال وسألت عما إذا كانت تيمور - ليشتي تنو意 اتخاذ تدابير أخرى. وقدمت توصيات.

-٣٩ - وأعربت فرنسا عن تقديرها للتزام تيمور - ليشتي بالصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان ولاعتمادها قانون مكافحة العنف المترلي لعام ٢٠١٠. وقالت إنها لا تزال قلقة إزاء

انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الشرطة والقوات المسلحة. وأشارت أيضاً إلى إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان خلال حرب الاستقلال من العقاب. وذكرت فرنسا بتصويم لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة فيما يتعلق بوضع قانون لتعويض الضحايا، واستفسرت عن التدابير المقررة لسن هذا القانون وقدمت توصيات.

٤٠ - ولاحظت الهند التحديات التي تواجهها تيمور - ليشتي وأبرزت الجهود التي تبذلها لوضع الأطر التشريعية الازمة للمجتمع بحقوق الإنسان. ونوهت بالتقدم المحرز في بناء نظامها القضائي وبالجهود التي تبذلها في مجالات الصحة والتعليم والسكن ورعاية الأطفال، والمساواة بين الجنسين. ولاحظت الخطوات التي اتخذتها تيمور - ليشتي لمكافحة العنف المترتب، وشجعتها على سن وتنفيذ قوانين لضمان تمنع النساء بالمساواة في الحقوق والفرص. وأعربت عن تقديرها لالتزام تيمور - ليشتي في مجال التعليم وسألت عن خطتها الاستراتيجية للتعليم.

٤١ - وقالت موزامبيق إن تيمور - ليشتي حديثة العهد بالديمقراطية ولا تزال في مرحلة إعادة بناء البلد والمؤسسات، وأنها تواجه تحديات معقدة. وأشارت إلى تصديق تيمور - ليشتي الفوري على سبع اتفاقيات دولية تتعلق بحقوق الإنسان وتنفيذها لبرامج في مجالات الصحة والتعليم، والمساواة بين الجنسين، والأمن الغذائي، ومياه الشرب، وتأمين السكن اللائق. ورحبت بما بذلته لتخفيض معدلات وفيات الرضع وباعتمادها للتعليم الجانبي للجميع. ودعت المجتمع الدولي إلى دعم هذا البلد. وقدمت توصيات.

٤٢ - وأشارت النمسا على الجلسات التي عقدها فريق عامل واري مع المجتمع المدني للتحضير للاستعراض الدوري الشامل. وأشارت على الجهد المبذولة للتصدي للعنف المترتب، بما في ذلك قانون مكافحة العنف المترتب، وسألت عن الخطوات التي ستتخذها لمعالجة هذه المشكلة، بما في ذلك النظر في تنظيم حملة وطنية. واستفسرت عن الخطوات التي يجري اتخاذها لمتابعة العمل الذي تقوم به اللجان المشكّلة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٩٩، ومساءلة مرتكبيها. وقدمت توصيات.

٤٣ - وأشارت كمبوديا بجهود تيمور - ليشتي في التركيز على حقوق الإنسان من خلال الحكومة الديمقراطية، ووضع الأطر الديمقراطية واستراتيجيات التنفيذ. ولاحظت التدابير التي تتخذها لحماية حقوق المرأة والطفل، وإنشاء وكالة وطنية للقضايا والسياسات الجنسانية ترمي إلى تعزيز الحق في التعليم، والحق في الصحة. ولاحظت تعاونها الجيد مع منظومة الأمم المتحدة، وأنها طرف في معظم الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. كما لاحظت التحديات التي تواجهها تيمور - ليشتي باعتبارها جزيرة صغيرة، وقدمت توصيات.

٤٤ - وألفت نيبال الضوء على التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في تيمور - ليشتي منذ استقلالها وأشارت بالتزامها في مجال حقوق الإنسان وتعزيز هيكل الدولة، فضلاً عن إضفاء الطابع المؤسسي على احترام حقوق الإنسان والديمقراطية. وحثت المجتمع الدولي على تقديم الدعم بما يشمل تنمية المبادرات الأساسية. وقالت إن أي جهود دولية ينبغي أن تعتمد على معرفة شاملة للجهات الفاعلة والمعايير والقيم المحلية. وقدمت نيبال توصية.

٤٥ - وقالت جمهورية كوريا إنها تدرك التحديات التي تواجهها تيمور - ليشتي في بناء الدولة، وهي ديمقراطية وليدة. لاحظت أن الحاجة إلى عدالة انتقالية فيما يتعلق بالجرائم التي ارتكبت في الماضي يمثل عيناً إضافياً بينما تسعى تيمور - ليشتي جاهدة لبناء نظام عدالة فعال. وأشارت على وضع تيمور - ليشتي للإطار القانوني اللازم، وعلى بنائها للمؤسسات القضائية. لاحظت، على وجه المخصوص، قانون حماية الشهود وقانون مكافحة العنف المترتب. وقدمت توصيات.

٤٦ - وردت تيمور - ليشتي على الأسئلة التي طرحت مسبقاً وخلال الحوار. فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بقطاع الأمن، وخصوصاً المساعدة والرقابة المدنية، أوضحت تيمور - ليشتي أن الخطة الخمسية لوزارة الدفاع والأمن (٢٠١١-٢٠١٧) تركز على إصلاح القطاع الأمني، وخصوصاً في مجال التشريعات والإصلاح المهيكل. وأضيف أن تعزيز الإطار القانوني للبلد يمثل عاملاً مهماً في خلق بيئة تصرف فيها قوات الأمن وفقاً للقانون وتخضع للمساعدة من الجمهورية. وأشار إلى أن التزام الحكومة في هذا الصدد تأكّد من خلال اعتماد قانون الأمن الوطني، وقانون الدفاع وقانون الأمن الداخلي.

٤٧ - وفيما يتعلق بالشواغل الخاصة بتدين مستوى تطبيق الآلية التأدية في الشرطة الوطنية، أوضحت أن تحسينات جذرية أدخلت في السنوات الأخيرة. وقدّمت تفاصيل حول انخفاض نسبة القضايا المحفوظة. ثم قدمت تيمور - ليشتي معلومات مفصلة عن التدابير المتخذة في هذا الشأن. وأضافت أن الحكومة أنشأت أيضاً لجنة مؤقتة لمراقبة عملية الترقى تدرس سلوك أفراد الشرطة المرشحين للترقى. وقدّمت تيمور - ليشتي تفاصيل عن التشريعات في هذا المجال، وكذلك عن وظائف آليات الرقابة المدنية بما في ذلك آليات البرلمان ومكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة.

٤٨ - وفيما يتعلق بالعقاب البدني، أشارت تيمور - ليشتي إلى أنها اعتمدَت سياسة عدم التسامح مطلقاً مع العقاب البدني، وأنها اتخذت تدابير صارمة، بما في ذلك إجراءات تأدية وجناحية. وعن التعليم، قدّمت تيمور - ليشتي تفاصيل حول التدابير المعتمدة في خطة التعليم الاستراتيجية الوطنية ٢٠١٥-٢٠١١. وأشار إلى أن هذه الخطة تمثل تحولاً هاماً من خلال وضع رفاه الطفل الجسدي والنفسي والاجتماعي والأكاديمي في صلب عملية صنع القرار في المدارس. وأكّدت تيمور - ليشتي أنها تعتبر العقاب البدني شكلاً من أشكال سوء المعاملة وأن قانون الطفل الذي سيعتمد، سيحضر العقاب البدني في جميع الظروف. وفيما يتعلق بمعدلات توقف الفتيات عن الدراسة، قدّمت تيمور - ليشتي إحصاءات وتفاصيل عن الجهد الذي تبذله لخفض هذه المعدلات. وأشارت إلى أن مدة التعليم الأساسي الإلزامي باتت تسع سنوات بعد أن كانت ست سنوات في السابق. وأصبح التعليم الأساسي إلزامياً للجميع ومجانياً. وأضيف أن عدداً من برامج محو الأمية تُنفذ في إطار خطة التعليم الحالية، وأنه من المؤمل أيضاً تنفيذ برامجين آخرين لمكافحة الأمية بدعم من حكومة كوبا.

٤٩ - ورداً على الأسئلة المتعلقة بتنفيذ توصيات لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، أشارت تيمور - ليشتي إلى أن تقرير اللجنة يحتوي على أكثر من ٢٠٠ توصية وأن من بينها ١٣٤ توصية موجهة إلى مؤسسات الدولة في تيمور - ليشتي. ومن بين هذه التوصيات، تم تنفيذ ١١٢ توصية من خلال برامج إنسانية مختلفة. وشملت هذه التوصيات تحسين الظروف السائدة في مرافق الاحتجاز التي باتت تُدار وفق سياسة تتسم بالانفتاح. وبالإضافة إلى ذلك، تعتمد الحكومة، إلى جانب شركاء التنمية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، سياسة الحوار والمصالحة على مستوى المجتمع المحلي لإحلال السلام. وعلاوة على ذلك، أقرت سياسات تتعلق بالشباب؛ ويجري حالياً تنفيذ برامج واسعة النطاق لمحو الأمية، بمساعدة دول صديقة مثل كوبا والبرازيل.

٥٠ - بعد ذلك، كررت تيمور - ليشتي المعلومات المقدمة عن الجهد المبذول للقضاء على العنف ضد المرأة وتحسين المساواة بين الجنسين. وأشارت تيمور - ليشتي إلى اعتمادها مؤخراً للقانون المتعلق بالعنف المترتب، وذكرت الإجراءات المتخذة، بما في ذلك إجراءات الميزانية، لضمان تنفيذ القانون. وقدّمت أيضاً معلومات مفصلة عن جهود التوعية التي تُبذل حالياً. وذكرت تيمور - ليشتي أن خطة التنمية الاستراتيجية (٢٠١١-٢٠٣٠) تذكر من بين التحديات الرئيسية للمساواة بين الجنسين ارتفاع مستوى الأمية بين النساء، والعنف المترتب، وارتفاع معدل الوفيات النفاسية، وقدّمت معلومات مفصلة عن هذه القضايا. ثم شرحت تيمور - ليشتي ما اتخذته من إجراءات لمواجهة هذه التحديات. وقدّمت تفاصيل في هذا الصدد.

٥١ - وقالت تيمور - ليشتي فيما يتعلق بالمسائل التي أثيرت حول مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة، إنها تقدر عمل تلك المؤسسة وإن السلطة القضائية والأجهزة التأديبية في الهيكل الحكومي المختلفة متزمرة بتنفيذ ومتابعة توصياتها. وقدّمت معلومات محددة في هذا الصدد. وأضيف أن الحكومة متزمرة بتزويد مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة بما يكفي من الموارد المالية وأنها زادت الموارد المتاحة له.

٥٢ - وهنأت كندا تيمور - ليشتي على جهودها لحماية حقوق الإنسان من خلال التعاون مع منظومة الأمم المتحدة، ومع لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، وللجنة الحقيقة والصادقة. وأشارت كندا إلى التقدم المحرز فيما يتعلق بالتدابير الأمنية والدفاعية، واعتماد قانون مكافحة العنف المترتب عام ٢٠١٠. وأعربت عن قلقها فيما يتعلق بضحايا العنف المترتب الذين لا يحظون بآليات قضائية ملائمة، وحثت تيمور - ليشتي على تعزيز حماية الأقليات الدينية. وقدّمت كندا توصيات.

٥٣ - وأحاطت فييت نام علماً مع الارتياح بأن تيمور - ليشتي تسعى، رغم التحديات، إلى وضع إطارها المؤسسي والقانوني لحماية حقوق الإنسان، وأن تيمور - ليشتي تقدر التسامح والمصالحة أياً تقدير. كما أن الجهد الذي بُذلت مؤخراً لتعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، لا سيما في مجالات الرعاية الصحية والتعليم الابتدائي والضمان الاجتماعي، تستحق الثناء. وقدّمت فييت نام توصيات.

٤ - وأعربت ماليزيا عن تفاؤلها من أن تيمور - ليشتي وضعت أطراً قانونية ومؤسسية متينة لحقوق الإنسان، بما في ذلك مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة المعتمد ضمن الفئة "ألف". ورحبت ماليزيا بجهود تيمور - ليشتي للانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت توصيات.

٥٥ - وأثبتت إستونيا على انضمام تيمور - ليشتي إلى العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان واعتمادها قوانين ذات صلة بحقوق الإنسان. وأحاطت علمًا بعملية المصالحة الجارية وقامت لتيمور - ليشتي النجاح فيها. وأشارت إستونيا إلى مشاركتها السابقة في إنشاء السلك الدبلوماسي وفي مراقبة الانتخابات، وذكرت أنها ستواصل متابعة التطورات في هذا البلد. وقدمت توصيات.

٦ - ورحبت آيرلندا بعملية المشاورات التي تجريها تيمور - ليشتي تحضيرًا للاستعراض الدوري الشامل، وأحاطت علمًا بما واجهته من تحديات، منذ الاستقلال، في بناء الهيكل الإدارية وإرساء ثقافة احترام حقوق الإنسان. ورحبت بإنشاء الهيئة الوطنية المستقلة لحماية حقوق الإنسان، ولجنة مكافحة الفساد. كما رحبت باعتماد القانون الأساسي للتعليم وأشارت إلى التحديات التي تواجهها تيمور - ليشتي في تأمين مياه الشرب والصرف الصحي. ولاحظت أن المجتمع الدولي يجب أن يعاضي في نهج الشراكة مع تيمور - ليشتي. وقدمت توصيات.

٥٧ - وأعربت الصين عن تقديرها لجهود تيمور - ليشتي في مجال حماية حقوق الإنسان وانضمامها إلى المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. ولاحظت أن تيمور - ليشتي تسعى إلى تعزيز فرص العمل والرعاية الصحية والتعليم، وإلى الحفاظ على الإمدادات الأساسية من الغذاء ومياه الشرب والسكن، وكذلك إلى ضمان توفير الحماية للفئات الضعيفة. وقالت إنها تدرك ما تواجهه تيمور - ليشتي من تحديات فيما يتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية حقوق الإنسان، وأعربت عنأملها في أن يواصل المجتمع الدولي تقديم المساعدة لها.

٥٨ - وهنأت بولندا تيمور - ليشتي على ما حققته من تقدم في مجالات التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان منذ حصولها على الاستقلال. وأحاطت علمًا بالتقدير بإنشاء عدة مؤسسات ووضع عدة تشريعات وسياسات في هذا المجال. ورحبت بتعاون تيمور - ليشتي مع منظومة الأمم المتحدة. ولاحظت مع القلق أن تيمور - ليشتي لم تتضم بعد إلى بعض المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان وأن ثمة عقبات تحول دون تحقيق العدالة بتزاهة وفي الوقت المناسب. وقدمت توصيات.

٥٩ - وأثبتت النرويج على جهود تيمور - ليشتي الرامية إلى اعتماد معايير القانون الجنائي الدولي ومعايير حقوق الإنسان الدولية الأساسية وتضمين التشريعات الوطنية لها. ورحبت بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الطفل وسلطت الضوء على أهمية أن يكون قطاع العدالة قوياً. وقدمت توصيات.

٦٠ - ولاحظت أستراليا أن تيمور - ليشتي وقعت العديد من معاهدات حقوق الإنسان. وقالت إنها تتطلع إلى اعتماد وتنفيذ القانون المدني، وقانون الطفل وقانون الأراضي. وشجعت تيمور - ليشتي على النظر في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والعمل بشكل وثيق مع أمين المظالم، لتنفيذ المزيد من توصياته. ورحب بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الطفل وبالجهود المبذولة لزيادة فرص الحصول على التعليم. وأعربت عن قلقها إزاء العنف المترتب، وشجعت تيمور - ليشتي على تحصيص الموارد، ووضع أنشطة تدريبية وتعزيز وصول المرأة إلى نظام العدالة الرسمي. وأشارت على ما تبذله تيمور - ليشتي في مجال المصالحة ومساعدة قوات الشرطة. وقدمت توصيات.

٦١ - وأعربت إيطاليا عن دعمها لبناء الديمقراطية في تيمور - ليشتي، وعن اعتقادها بأن الاستعراض الدوري الشامل يشكل فرصة لتحديد الحالات التي يمكن للمجتمع الدولي المساهمة فيها. ورحب إيطاليا باعتماد تيمور - ليشتي للدستور وانضمامها إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وشجعت إيطاليا تيمور - ليشتي على مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة. وأشارت إلى أن العنف المترتب لا يزال منتشرًا على نطاق واسع، وأن ثمة قوانين ومارسات تمييزية لا تزال قائمة. وشجعت إيطاليا تيمور - ليشتي على استكمال إصلاح نظامها القضائي. واستفسرت عن برامج إدراج التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضمن مناهج المدارس الابتدائية وعما تقوم به تيمور - ليشتي لتابعة هذا الموضوع. وقدمت إيطاليا توصيات.

٦٢ - وسألت ألمانيا تيمور - ليشتي عما تنوی القيام به لتابعة توصيات لجنتي تقسيم الحقائق وعما إذا كانت تنظر في وضع برنامج لتعويض الضحايا، أو إنشاء مراكز تخليد ذكرائهم أو سجل عام للأشخاص المفقودين. ورحبت ألمانيا بوضع تيمور - ليشتي تيسير الوصول إلى العدالة من بين أولوياتها في قطاع العدل. وأشارت على اعتماد تيمور - ليشتي قانون مكافحة العنف المترتب. وأشارت إلى أن العنف المترتب منتشر على نطاق واسع وأن استجابة السلطات في هذا المجال ليست ملائمة دائمًا. وقدمت ألمانيا توصيات.

٦٣ - ولاحظت جنوب أفريقيا أن تيمور - ليشتي صدقت على عدة صكوك دولية لحقوق الإنسان وأدرجت أحكام هذه الصكوك في تشريعاتها الوطنية. وسألت جنوب أفريقيا عما إذا كانت تيمور - ليشتي تدرس طلب مساعدة تقنية للتغلب على الصعوبات في مجال الموارد البشرية والظروف المؤسسية. ولاحظت جنوب أفريقيا أن تيمور - ليشتي تضع سياسة وطنية لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنظر في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وسألت عن الخطوات التي اتخذت للتغلب على التمييز الذي يتعرض له الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت جنوب أفريقيا توصيات.

٦٤ - وأبرز المغرب تصديق تيمور - ليشتي على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان. ورحب بعزمها على تعزيز محاكمها ومؤسساتها القضائية، وفقاً للخطة الاستراتيجية لقطاع العدل، وعلى تعزيز البرامج القائمة للقضاء على الفقر وتعزيز فرص الوصول إلى الخدمات

العامة رغم وجود عدة معوقات. وطلب معلومات إضافية عن برامج تدريب الموظفين القضائيين. وفي هذا الصدد، أكد المغرب دعمه ل蒂مور - ليشتي في تعزيز حقوق الإنسان من خلال تقديم المساعدة المالية والتقنية. وقدم توصية.

٦٥ - ونوهت الأرجنتين بجهود تيمور - ليشتي في المجالات المؤسسية والتشريعية، بالتعاون مع الأمم المتحدة، والتي أتاحت وضع سياسات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقدمت الأرجنتين توصيات.

٦٦ - ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بقانون مكافحة العنف المترتب، وشجعت تيمور - ليشتي على اتخاذ الإجراءات الالزمة لتعزيز التوعية العامة في هذا المجال. ولاحظت التقارير المتعلقة بسوء المعاملة وباستخدام قوات الأمن للقوة المفرطة، وشجعت تيمور - ليشتي على تعزيز آليتها الخاصة بالمساءلة. ورحبت بالتقدم الذي أحرزته تيمور - ليشتي نحو تحسين إمكانية الوصول إلى القضاء لكنها سلمت بوجود عوائق في هذا المجال. وشجعت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية تيمور - ليشتي على تعزيز مؤسساتها القضائية واعتماد سياسات تتصل باللغات المستخدمة لإتاحة إمكانية الوصول إلى القضاء وفرص التعلم. وقدمت توصيات.

٦٧ - ولاحظت هنغاريا مع الارتياح تصديق تيمور ليشتي على معظم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ورحبت باعتماد مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة ضمن الفئة "ألف". وأشارت هنغاريا إلى استمرار ممارسة العقاب البدني في المدارس رغم سياسة عدم التسامح مطلقاً بشأنه. وهنأت تيمور - ليشتي على سن قانون يحظر العقاب البدني، لكنها رأت ضرورة اتخاذ المزيد من الخطوات لإعماله. وأشارت هنغاريا إلى عدم وجود أحكام محددة للتعاون في القانون الذي ينفذ نظام روما الأساسي. ولاحظت أن تدمير المبادرات الأساسية للبلد في أعقاب استفتاء العام ١٩٩٩ المتعلق بالاستقلال أثر على نظام المحاكم. وقدمت هنغاريا توصيات.

٦٨ - ورحب الكرسي بجهود تيمور - ليشتي الرامية إلى بناء بلد قائم على احترام سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان. ولاحظت تصديق تيمور - ليشتي على سبع اتفاقيات وبروتوكولات اختيارية تتعلق بحقوق الإنسان وإدراجها في التشريعات الوطنية. ولاحظت إجراء انتخابات ديمقراطية وبدل جهود ترمي إلى تحسين نظم الرعاية الصحية والتعليم. وأقرت بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتحقيق السلام والاستقرار في تيمور - ليشتي. وقدمت توصيات.

٦٩ - سلطت نيوزيلندا الضوء على اعتماد المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ضمن الفئة "ألف"، وهو اعتماد أيدته نيوزيلندا. ولاحظت أن الاستنتاجات التي توصلت إليها المؤسسة لم تحظ بأية متابعة أو تأخرت متابعتها. ولاحظت تأخر تيمور - ليشتي في الوفاء بالتزاماته بالإبلاغية بوجوب معاهدات حقوق الإنسان. وذكرت أن الآليات التقليدية للعدالة لا تتوفر

حماية كافية للنساء ولا تشكل رادعاً لمرتكبي العنف ضد المرأة. وأشارت أيضاً إلى عدم إقامة العدل فيما يتعلق بجميع انتهاكات حقوق الإنسان خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩. وقدمت نيوزيلندا توصيات.

٧٠ - وأثبتت أوروجواي على ما اعتمدته تيمور - ليشتي من سياسات وتدابير لحماية حقوق الإنسان وعلى انضمامها إلى مختلف الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان. ورحبـت أوروجواي بإقرار تيمور - ليشـتي بما تواجهـه من صعوبـات في مجال حقوق الإنسان، وشددـت على أهمـية دعم المجتمع الدولي لها. وأعربـت أوروجواي عن قلقـها إزاء استمرار الأعراف والتقالـيد الثقـافية التي تشكـل تحدـياً لحصول المرأة على حقوقـها. وأعربـت أوروجواي عن تقديرـها لما اتخـذـتها تيمور - ليشـتي من تدابـير بغـية تعـزيـز تسـجـيل الـموـالـيد، مشـيرة إلى أن مـعـدـل التسـجـيل لا يزال منـخـضاً. وقدـمت أوروجواي تـوصـيات.

٧١ - وأثبتـت سـلـوفـينـيا على انضـمامـهاـ تـيمـور - ليـشـتيـ إلىـ معـاهـدـاتـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ وإنـشـائـهاـ لـمـؤـسـسـةـ وـطـنـيـةـ لـحـقـوقـ الإـنـسـانـ. وأـعـربـتـ سـلـوفـينـياـ عـنـ قـلـقـهاـ إـزـاءـ التـقارـيرـ المـتـعـلـقـةـ بـالـصـعـوبـاتـ وـبـأـشـكـالـ التـميـزـ الـيـةـ يـوـاجـهـهـاـ الـأـشـخـاصـ ذـوـيـ الـإـعـاقـةـ. وـضـمـتـ سـلـوفـينـياـ صـوـتهاـ إـلـىـ صـوـتـ لـجـنـةـ الـقـضـاءـ عـلـىـ التـميـزـ ضـدـ الـمـرـأـةـ لـتـعـرـبـ عـنـ قـلـقـهاـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـإـعـامـلـ حـقـ الـفـتـيـاتـ فـيـ الـتـعـلـيمـ. كـمـاـ أـعـربـتـ عـنـ قـلـقـهاـ إـزـاءـ التـميـزـ الـذـيـ تـعـرـضـ لـهـ الـمـرـأـةـ، وـسـأـلـتـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ عـنـ إـلـيـرـاءـاتـ الـمـتـخـذـةـ لـتـعـزـيزـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ. وقدـمتـ سـلـوفـينـياـ تـوصـياتـ.

٧٢ - وـرـحـبـتـ كـوـسـتـارـيـكاـ باـسـتـعـدـادـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ لـتـعـزـيزـ مـؤـسـسـاتـ وـبـرـامـجـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ. وـنـوـهـتـ بـماـ أـحـرـزـتـهـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ مـنـ تـقـدـمـ فيـ تـعـزـيزـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ، لاـ سـيـماـ حـقـوقـ الـطـفـلـ، مشـيرـةـ إـلـىـ أـنـ هـذـاـ الـجـالـ يـتـطـلـبـ جـهـودـاـ مـكـثـفةـ، لاـ سـيـماـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـتـغـذـيـةـ، وـجـوـدـةـ الـتـعـلـيمـ، وـالـمـساـواـةـ فـيـ فـرـصـ الـحـصـولـ عـلـىـ الرـعـاـيـةـ الـصـحـيـةـ وـالـتـعـلـيمـ. وـنـوـهـتـ بـالـتـدـابـيرـ الـيـةـ اـتـخـذـتـهاـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ لـمـعـنـعـ التـعـذـيبـ، وقدـمتـ تـوصـياتـ.

٧٣ - وأـثـبـتـ إـسـپـانـيـاـ عـلـىـ عـمـلـيـةـ التـعـزـيزـ الـمـؤـسـسـيـ الـيـ أـخـذـتـ بـهـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ، لـتـنـفـيـذـ الـمـعـايـرـ وـالـسـيـاسـاتـ فـيـ مـجـالـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ، فـضـلـاـ عـنـ التـعـاـونـ مـعـ مـنـظـومـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ وـغـيرـهـ مـنـ الـجـهـاتـ الـمـعـنـيـةـ، مـنـذـ الـاستـقلـالـ. وـلـاحـظـتـ اـسـتـمـرـارـ مشـكـلةـ خـطـيرـةـ تـتـمـثـلـ فـيـ تـعـرـضـ نـسـبـ عـالـيـةـ مـنـ النـسـاءـ لـلـعـنـفـ، لاـ سـيـماـ الـعـنـفـ الـمـتـرـبـيـ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ التـدـابـيرـ الـيـةـ اـتـخـذـتـ لـمـكـافـحةـ هـذـاـ الـعـنـفـ، خـصـوصـاـ إـعـامـ قـانـونـ مـكـافـحةـ الـعـنـفـ الـمـتـرـبـيـ. وـنـوـهـتـ إـسـپـانـيـاـ باـسـتـعـدـادـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ لـتـحسـينـ أـدـائـهـ فـيـ مـجـالـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ. وقدـمتـ إـسـپـانـيـاـ تـوصـياتـ.

٧٤ - وـفيـماـ يـتـعـلـقـ بـحـقـوقـ الـطـفـلـ، أـوـضـحـتـ تـيمـورـ - ليـشـتيـ أـنـ مـشـرـوعـ قـانـونـ الـطـفـلـ يـتوـخـيـ إـنشـاءـ هـيـةـ قـانـونـيـةـ مـسـتـقـلـةـ يـنـاطـ بـهـاـ، مـنـ بـيـنـ أـمـورـ أـخـرىـ، إـلـاـشـرافـ عـلـىـ قـانـونـ الـطـفـلـ، وـإـخـطـارـ الـحـكـوـمـةـ فـيـ الـحـالـاتـ الـعـاـجـلـةـ الـيـ تـسـتـدـعـيـ اـهـتمـامـهـاـ، وـتـقـدـيمـ الـمـشـورـةـ لـلـحـكـوـمـةـ بـشـأنـ السـيـاسـاتـ وـالـتـشـريـعـاتـ. وقدـمتـ أـيـضـاـ مـعـلـومـاتـ إـضافـيـةـ عـنـ أـحـکـامـ مـشـرـوعـ القـانـونـ.

٧٥ - وأخيراً، أشارت تيمور - ليشتي إلى أن القانون المدني الجديد الصادر عام ٢٠١١ يضمن المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في جميع المجالات. وقدمت معلومات مفصلة في هذا الصدد. وفيما يتعلق بمسألة الممارسات التقليدية، أوضحت تيمور - ليشتي أن الدستور يربط الاعتراف بالقانون العربي بمدى تطابقه مع القانون الوضعي. ثم قدمت وصفاً للإجراءات التي اتخذتها الحكومة لتحسين النظام القضائي من خلال التدريب.

٧٦ - وفي الختام، شكرت تيمور - ليشتي كل الذين تحدثوا وساهموا في جلسة التحاوار مشيرة إلى أنها ستنظر بجدية في هذه المساهمات. وقالت تيمور - ليشتي إنها ستبذل قصارى جهدها لتنفيذ التوصيات التي قدمت من أجل بناء مجتمع أفضل وأكثر إنصافاً.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

٧٧ - تحظى التوصيات الواردة أدناه بتأييد تيمور - ليشتي:

١-٧٧ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المسا):

٢-٧٧ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية):

٣-٧٧ - الشروع في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (أستراليا):

٤-٧٧ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (سلوفينيا):

٥-٧٧ - الانضمام دون تأخير إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (نيوزيلندا):

٦-٧٧ - الانتهاء في أقرب وقت ممكن من وضع سياسة وطنية لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومن عملية التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (جنوب أفريقيا):

٧-٧٧ - التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا):

٨-٧٧ - دراسة إمكانية التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الأرجنتين):

٩-٧٧ - إنجاز واعتماد قانون الطفل، على سبيل الأولوية (البرتغال):

** لم تُحرر الاستنتاجات والتوصيات.

١٠-٧٧ - ضمان إدراج مبدأ المصلحة الفضلى للطفل في القوانين ذات الصلة (النمسا)؛

١١-٧٧ - الإسراع في إنجاز القوانين التي تضمن المضي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك ما يتعلق بالحقوق المتصلة بالأراضي، واللجوء إلى المحاكم، ومكافحة الاتجار بالبشر (إندونيسيا)^(٢)؛

١٢-٧٧ - النظر في تكثيف جهودها الرامية إلى تحسين السلطة التشريعية، وفقاً لأولوياتها وقدرها الوطنية، مع مراعاة الالتزامات الدولية ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان (الفلبين)؛

١٣-٧٧ - تعزيز دولة القانون والحكم الرشيد، وبخاصة ما يتعلق بإنفاذ القوانين وبناء قدرات الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان (فيبيت نام)؛

١٤-٧٧ - زيادة الموارد البشرية والمالية المخصصة لمكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة تعزيزاً لحماية حقوق الإنسان (إسبانيا)؛

١٥-٧٧ - تحسين العمليات التي تتبعها للنظر في توصيات مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة، والاستجابة لها دون تأخير (نيوزيلندا)؛

١٦-٧٧ - النظر في وضع خطة عمل وطنية بشأن حقوق الطفل (النمسا)؛

١٧-٧٧ - ترويد اللجنة الوطنية لحقوق الطفل بالموارد الازمة لضمان قدرها على تنفيذ ولايتها (جنوب أفريقيا)؛

١٨-٧٧ - تنفيذ استراتيجية واسعة النطاق تتماشى مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتحد إلى تعديل أو إلغاء الممارسات والقوالب النمطية الثقافية التي تضر بالمرأة وتمثل تمييزاً ضدها، وذلك دون تأخير، وبمساعدة دولية في إطار التعاون (أوروغواي)؛

١٩-٧٧ - ضمان الاحترام الكامل للمساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في جميع مناحي الحياة، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة بينهما في المشاركة في صنع القرار (سلوفينيا)؛

٢٠-٧٧ - ضمان الحماية الكافية والفعالة للنساء من العنف المترافق، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة القانونية والمأوى لهن (النمسا)؛

(٢) قرئت التوصية خلال جلسة التحاور بالصيغة التالية: الإسراع في إنجاز القوانين التي تضمن المضي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (إندونيسيا).

- ٢١-٧٧ - ضمان التنفيذ الفعال للتشريعات المتعلقة بكافحة العنف المترلي (فرنسا)؛
- ٢٢-٧٧ - الإشراف على تنفيذ قانون مكافحة العنف المترلي لضمان فعاليته (إيطاليا)؛
- ٢٣-٧٧ - نشر قانون مكافحة العنف المترلي على نطاق واسع في المجتمع وفي أوساط المسؤولين الحكوميين وتقدير مدى فعاليته (النمسا)؛
- ٢٤-٧٧ - تكثيف الجهود الرامية إلى التعريف بقانون مكافحة العنف المترلي عام ٢٠١٠ ومتابعة تنفيذه تفيذاً كاملاً (ماليزيا)؛
- ٢٥-٧٧ - زيادة الموارد البشرية والتقنية الازمة لتنفيذ قانون مكافحة العنف المترلي تفيذاً فعالاً (إسبانيا)؛
- ٢٦-٧٧ - موافقة جهودها للقضاء على الفساد، والعقوب البدني للأطفال، والتمييز ضد المرأة والعنف المترلي (الكرسي الرسولي)؛
- ٢٧-٧٧ - اعتماد تشريعات محددة لحظر جميع أشكال العقاب البدني حظراً صريحاً (البرازيل)؛
- ٢٨-٧٧ - تعزيز إجراءات مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، الآخذة في الت ami (الجزائر)؛
- ٢٩-٧٧ - اعتماد حد أدنى لسن الدخول إلى سوق العمل يكون متماشياً مع المعايير الدولية، لا سيما المعايير التي أرستها اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (إسبانيا)؛
- ٣٠-٧٧ - المضي قدماً، وبأسرع وقت ممكن، في تطوير نظامها القضائي بناء على الخطة الاستراتيجية لقطاع العدل (٢٠١١-٢٠٣٠) (اليابان)؛
- ٣١-٧٧ - زيادة وتكثيف الجهد الجاري، لا سيما من خلال مركز التدريب القانوني، لتمكين وتأهيل الموظفين القضائيين الذين يشكل عملهم ركيزة أساسية من ركائز نظام العدالة (البرتغال)؛
- ٣٢-٧٧ - تعزيز المؤسسات القضائية من خلال جملة أمور بينها توفير ما يكفي من موظفين وموارد مادية (بولندا)؛
- ٣٣-٧٧ - اتخاذ تدابير عاجلة لتعزيز المؤسسات القضائية من خلال تحصيص المزيد من الأموال للدوائر القضائية، بهدف التوسيع في استخدام المحاكم المتنقلة، وتوفير المعدات الكافية لأجهزة الأدلة الجنائية (венغariya)؛

٣٤-٧٧ - زيادة تسريع الجهود المبذولة للبت بالقضايا المتعلقة المتراءكة في المحاكم، والانتهاء بسرعة من الدراسة التي تجري حالياً لتعزيز النظام القضائي (آيرلندا)؛

٣٥-٧٧ - تعزيز النظام القضائي، لا سيما من خلال وضع إطار قانوني محدد ينظم مسؤولية القصر ويتافق مع الصكوك الدولية القائمة في هذا المجال (إسبانيا)؛

٣٦-٧٧ - ضمان إدراج مبدأ "المصلحة الفضلى للطفل" في مشاريع القوانين الخاصة بقضاء الأحداث، وضمان ألا يُحرم الأطفال المخالفون للقانون من حريةتهم إلا كخيار آخر (النرويج)؛

٣٧-٧٧ - بذل جهود جادة لضمان جلوء كل فرد تنتهي حقوق الإنسان الخاصة به إلى القضاء من خلال النظام القضائي الرسمي، وبخاصة المقيمين في مختلف المناطق الإدارية والأرياف (جمهورية كوريا)؛

٣٨-٧٧ - بذل المزيد من الجهود لضمان السماح لضحايا انتهكـات حقوق الإنسان، وجلهم من النساء والأطفال، بممارسة حقهم في طلب التعويض في النظام القضائي الرسمي، ومنع أي ممارسات لا تستوفي المعايير الدولية لحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)؛

٣٩-٧٧ - اتخاذ تدابير جديدة لتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء، لا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات الريفية والنساء (الجزائر)؛

٤٠-٧٧ - زيادة جهودها لتعزيز التسجيل المدني للسكان التيموريـين، لا سيما الأطفال (البرازيل)؛

٤١-٧٧ - تحسين نظام تسجيل المواليد بما في ذلك من خلال تكشف جهود توعية الرأي العام وتبنتهـ حول مزايا تسجيل المواليد في عملية تحديد هوية الطفل وتنعهـ بحقوقـهـ، في ضوء ما هو منصوص عليهـ في المادة ٧ من اتفاقية حقوقـ الطفلـ، وبدعمـ منـ المجتمعـ الدوليـ (أوروجوايـ)؛

٤٢-٧٧ - تكشفـ برامجـ مكافحةـ البطالةـ والفقرـ (الجزائرـ)؛

٤٣-٧٧ - تسريع تنفيذـ السياسـاتـ والـتدابـيرـ الـخـاصـةـ بـتعـزيـزـ وـحـماـيةـ الـحقـوقـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاقـتصـادـيـةـ الـأسـاسـيـةـ،ـ الـتيـ تـعيـقـهاـ الصـعـوبـاتـ الـمـرـتـبـةـ بـمـكـافـحةـ الـأـمـرـاـضـ،ـ وـالـقـضـاءـ عـلـىـ الـأـمـيـةـ،ـ وـالـحدـ مـنـ الـفـقـرـ،ـ وـتـحـقـيقـ الـأـمـنـ الـغـذـائـيـ (فيـتـ نـامـ)؛

٤٤-٧٧ - تعزيزـ جـهـودـهاـ لـواجهـةـ التـحدـيـ المـتـمـثـلـ فيـ تـحـسـينـ مـسـتـوىـ الـمـعيشـةـ وـتـوـفـيرـ فـرـصـ الـعـلـمـ لـسـكـانـ الـمـنـاطـقـ الـرـيفـيـةـ (جـمهـورـيـةـ لاـوـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ)؛

- ٤٥-٧٧ - اعتماد تدابير عاجلة لتحسين فرص الحصول على الخدمات الصحية، خصوصاً في المجتمعات النائية (كاستاريكا)؛
- ٤٦-٧٧ - التشاور مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني وإشراكهما في متابعة الاستعراض الدوري الشامل (النمسا).
- ٤٧-٧٨ - وتحظى التوصيات التالية بتأييد تيمور - ليشتي، التي ترى أنها نفذت فعلاً أو هي في طور التنفيذ:
- ١-٧٨ - مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى لوضع الإطار القانوني والمؤسسي فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛
- ٢-٧٨ - مواصلة بناء وتعزيز الآليات الديمقراطية الوطنية بما في ذلك المؤسسات القضائية، ووضع الآليات المؤسسية الالازمة لحماية الفئات السكانية الضعيفة من جميع أنواع الانهاكات (نيبال)؛
- ٣-٧٨ - النظر في وضع خطة عمل وطنية شاملة لحقوق الإنسان (إندونيسيا)؛
- ٤-٧٨ - زيادة وتعزيز تعريف الجمهور بالقانون وبالآليات المتوفرة لإعمال حقوق الإنسان، لا سيما في صفوف النساء والفتيات (البرتغال)؛
- ٥-٧٨ - المضي في تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال حقوق الإنسان، وبخاصة مع دول رابطة الأمم جنوب آسيا ومجلس حقوق الإنسان (فييت نام)؛
- ٦-٧٨ - مواصلة تكثيف استراتيجيات القضاء على العنف ضد المرأة، وضمان تتمتع المرأة بأهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل، ومعالجة أوجه عدم المساواة التي تعاني منها المرأة في مجال العمل (اليابان)؛
- ٧-٧٨ - مواصلة الجهد لضمان المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في المؤسسات العامة، بما في ذلك المؤسسات المحلية، فضلاً عن القطاع الخاص (إسبانيا)؛
- ٨-٧٨ - تنظيم حملات مهدفة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتعزيز الآليات القائمة للتصدي لمتركيبي العنف ضد المرأة ومعاقبتهن (البرازيل)؛
- ٩-٧٨ - مواصلة جهودها الرامية إلى منع جميع أشكال العنف ضد المرأة والمعاقبة عليها، فضلاً عن جهودها لضمان المساواة وكفالة الإقرار، قانوناً، بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية (الأرجنتين)؛

- ١٠-٧٨ - مكافحة العنف المترلي والتمييز ضد المرأة عن طريق تحسين الوعي الجنسي في القطاعات الاستراتيجية (النرويج)؛
- ١١-٧٨ - تعزيز وتكثيف الإجراءات الرامية إلى مكافحة العنف المترلي (البرتغال)؛
- ١٢-٧٨ - مواصلة الجهود المبذولة حالياً لمكافحة العنف المترلي (موزامبيق)؛
- ١٣-٧٨ - مواصلة اتباع نهج شامل من خلال القانون والقضاء والمجتمع المدني والبرامج الصحية لمواجهة ارتفاع عدد حوادث العنف المترلي، لا سيما في تعزيز إمكانية جلوء المرأة إلى نظام العدالة الرسمي (أستراليا)؛
- ١٤-٧٨ - بذل المزيد من الجهود لتوعية الجمهور عموماً، وعلى وجه الخصوص، هيئات إنفاذ القانون، بضوره التعامل مع العنف المترلي على أساس أنه جريمة عامة خطيرة (جمهورية كوريا)؛
- ١٥-٧٨ - تنفيذ قانون مكافحة العنف المترلي تنفيذاً فعالاً من خلال تعريف الموظفين العموميين وقادة المجتمعات المحلية بهذا القانون، ومن خلال برامج الشفيف في مجال المواطنة؛ إضافة إلى مكافحة الممارسات الثقافية التي تنتهك حقوق المرأة، مثل الزواج القسري والزواج المبكر (ألمانيا)؛
- ١٦-٧٨ - اتخاذ الخطوات الالازمة لدعم تنفيذ قانون مكافحة العنف المترلي بما في ذلك توفير التدريب للمسؤولين عن إنفاذ القانون على كيفية التعامل مع حالات العنف الجنسي (كندا)؛
- ١٧-٧٨ - إجراء تدريب شامل للمعلمين على التأديب الإيجابي (هنغاريا)؛
- ١٨-٧٨ - السعي إلى ضمان تعاون وكالات الأمم المتحدة، مثل منظمة العمل الدولية، في مكافحة عمالة الأطفال (البرازيل)؛
- ١٩-٧٨ - مواصلة الجهود المشتركة والمفيدة للجميع والرامية إلى تنفيذ خطة العمل المعدة لتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والصداقة (إندونيسيا)؛
- ٢٠-٧٨ - مواصلة تعزيز المسائلة في القطاع الأمني، لا سيما ما يتعلق باستخدام أفراد الشرطة والجيش للقوة المفرطة وإساءة استخدامهم للسلطة (جمهورية كوريا)؛
- ٢١-٧٨ - ضمان أن تتحترم الشرطة والقوات المسلحة حقوق الإنسان وتنبع انتهاكات حقوق الإنسان، خصوصاً سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة، من خلال تنظيم دورات تدريبية، وتعزيز الرقابة المدنية على قوات الأمن (فرنسا)؛

- ٢٢-٧٨ - مواصلة توفير التدريب الملائم، خصوصاً في مجال حقوق الإنسان، للشرطة والقوات المسلحة (أستراليا)؛
- ٢٣-٧٨ - التماس المساعدة التقنية من الجهات المانحة الدولية بما فيها وكالات وصناديق الأمم المتحدة ذات الصلة، لبناء قدرات الموظفين الحكوميين، خصوصاً موظفي إنفاذ القانون والموظفين القانونيين والقضائيين (ماليزيا)؛
- ٢٤-٧٨ - مواصلة دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مشاريع تهدف إلى تعزيز القدرة المؤسسية لنظام العدالة والتعاون معه (النرويج)؛
- ٢٥-٧٨ - تحديد سن أدنى للزواج وفقاً للمعايير الدولية (إيطاليا)؛
- ٢٦-٧٨ - مواصلة تعزيز جهودها لمكافحة الفقر من خلال وضع استراتيجيات وطنية شاملة لتشخيص المزيد من الموارد للخدمات الاجتماعية المقدمة للفئات الضعيفة التي تعيش في المناطق الريفية، وزيادة جهودها الرامية إلى التصدي للتمييز ضد المرأة في جميع المجالات (ميامي)؛
- ٢٧-٧٨ - مواصلة مكافحة الفقر بدعم نشط من المجتمع الدولي، ومن خلال تعزيز القدرة على تنفيذ ورصد استراتيجيات الحد من الفقر على الصعيد المحلي والجتمعي (كمبوديا)؛
- ٢٨-٧٨ - المثابرة في تطبيق التزامها بتعزيز مختلف البرامج القائمة للقضاء على الفقر وضمان حصول الجميع على الخدمات العامة، رغم العوائق في مجالات الصحة والتعليم والسكن والتغذية وغيرها من المجالات المتصلة بحقوق الإنسان، والسعى إلى الحصول على دعم من المجتمع الدولي لتنفيذ مشاريع في هذه المجالات (المغرب)؛
- ٢٩-٧٨ - مواصلة جهودها الرامية إلى تطوير جميع الهياكل الأساسية في البلد، وبناء قدرات العاملين في أجهزتها لضمان توفير الاحتياجات الأساسية لشعبها، لا سيما حاجته للغذاء والطاقة والتعليم والرعاية الصحية واللجوء إلى القضاء (تايلند)؛
- ٣٠-٧٨ - مواصلة الجهود الرامية إلى وضع سياسات وبرامج للحد من سوء التغذية في جميع أنحاء البلد، لا سيما من خلال تحسين برامج الوجبات المدرسية (كولومبيا)؛
- ٣١-٧٨ - مواصلة تنفيذ سياسات وبرامج فعالة تهدف إلى تحسين جملة أمور منها الصحة، والتعليم، ومستوى المعيشة، وإمكانية وصول الناس إلى مياه الشرب المأمونة وإلى مراافق الصرف الصحي (ماليزيا)؛

- ٣٢-٧٨ - مواصلة تحسين نظام الصحة ونظام التعليم (الكرسي الرسوبي)؛
- ٣٣-٧٨ - مواصلة تنفيذ استراتيجيات وخطط البلد في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للتقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من الآن وحتى عام ٢٠١٥ (كوبا)؛
- ٣٤-٧٨ - الاستمرار في تنفيذ حملاتها وبرامجها المتعلقة بالرعاية الصحية ذات الصلة من أجل تحسين مستويات الصحة العامة وتوفير فرص حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية، بدعم من المجتمع الدولي (سنغافورة)؛
- ٣٥-٧٨ - تعزيز المبادرة الرامية إلى حشد المساعدة والموارد الخارجية لمواجهة الإصابات بالسل والمalaria والإسهال (موزامبيق)؛
- ٣٦-٧٨ - مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز نظامها التعليمي وفقاً للقانون الأساسي للتعليم (سنغافورة)؛
- ٣٧-٧٨ - مواصلة تنفيذ خطة التعليم الاستراتيجية الوطنية ٢٠١٣-٢٠١١ (إندونيسيا)؛
- ٣٨-٧٨ - مواصلة جهودها الرامية إلى تعليم التعليم للجميع من خلال تطوير عدد أكبر من مؤسسات التعليم الابتدائي، وكذلك عن طريق زيادة الدعم للأطفال المتعدين إلى فئات المخربين اقتصادياً والفتات الضعيفة الأخرى، وتوفير الدعم للأطفال ذوي الإعاقة (كостاريكا)؛
- ٣٩-٧٨ - اتخاذ خطوات لتحسين تطبيق المساواة في التعليم لواجهة تدين نسبة الطالبات الملتحقات بالتعليم الثانوي والجامعة (اليابان)؛
- ٤٠-٧٨ - ضمان أن توفر برامج التعليم اهتماماً خاصاً لمنع الاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي، وتمكين المرأة من العودة إلى المدرسة بعد الحمل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ٤١-٧٨ - مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالفئات الضعيفة (إندونيسيا)؛
- ٤٢-٧٨ - مواصلة العمل على بناء الشراكات مع الدول والمنظمات الصديقة، واستكشاف جميع السبل الممكنة للتعاون الثنائي والإقليمي والدولي لتحسين قدرة البلد وتعزيز موارده البشرية، من أجل تمكين شعب تيمور - ليشتي من التمتع الكامل بحقوقه (الفلبين).

-٧٩ وستبحث تيمور - ليشتي التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في الموعด المناسب، على ألا يتجاوز ذلك الدورة التاسعة عشرة مجلس حقوق الإنسان التي ستعقد في آذار/مارس ٢٠١٢ :

- ١-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء (أوروغواي)؛
- ٢-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (النمسا)؛
- ٣-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)؛
- ٤-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (بولندا)؛
- ٥-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، الذي تم التوقيع عليه عام ٢٠٠٥ (إستونيا)؛
- ٦-٧٩ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ٧-٧٩ التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛
- ٨-٧٩ دراسة إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛
- ٩-٧٩ ضمان الإعمال الفوري لأحكام نظام روما الأساسي في القانون الوطني (венغاريا)؛

- ١٠-٧٩ - تسريع الجهود الرامية إلى التنفيذ والإنفاذ الفعالين لخطط عملها وسياساتها ذات الصلة بما في ذلك التشريع الخاص بمكافحة الاتجار بالبشر (كمبوديا)؛
- ١١-٧٩ - تعديل النظام الأساسي للجنة الوطنية حقوق الطفل بما يكسبها صلاحيات قانونية تمكنها من التدخل رسميًا ضد الوزارات المعنية بحقوق الطفل ومن تلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاك هذه الحقوق (النرويج)؛
- ١٢-٧٩ - تقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة امثالةً لالتزامها بالإبلاغية (النمسا)؛
- ١٣-٧٩ - الإسراع في تقديم التقارير إلى آليات حقوق الإنسان، خصوصاً في حالات التقارير الأولية التي حل موعد تقديمها منذ وقت طويل (إستونيا)؛
- ١٤-٧٩ - اتخاذ إجراءات ملموسة لتسريع عملية تقديم التقارير التي حل موعدها إلى هيئات المعاهدات، وإشراك جميع الجهات المعنية بها في إطار عملية شفافة (النرويج)؛
- ١٥-٧٩ - إعطاء الأولوية لتقديم التقارير الدورية الخاصة بالمعاهدات التي لم يُقدم بشأنها أي تقرير بعد (نيوزيلندا)؛
- ١٦-٧٩ - إصدار دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (البرازيل)؛
- ١٧-٧٩ - إصدار دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (النمسا)؛
- ١٨-٧٩ - إصدار دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (سلوفينيا)؛
- ١٩-٧٩ - النظر في إصدار دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (جمهورية كوريا)؛
- ٢٠-٧٩ - إعادة النظر في التشريعات ذات التبعات التمييزية ضد المرأة (إيطاليا)؛
- ٢١-٧٩ - المتابرة في جهودها لحماية الحياة البشرية، من الحمل إلى الوفاة الطبيعية (الكرسي الروسي)؛
- ٢٢-٧٩ - منح أولوية عليا للتحقيق في قضايا العنف المترتب على محاكمته مرتكيه (نيوزيلندا)؛

- ٢٣-٧٩ - اتخاذ تدابير ملموسة لضمان تحقيق العدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان خلال فترة الحرب من أجل الاستقلال، وكذلك لأسرهم وللناجين من الحرب (فرنسا)؛
- ٢٤-٧٩ - مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تحقيق العدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة التي ارتكبت بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٩٩ وكشف الحقيقة بشأن هذه الانتهاكات ودفع تعويضات لضحاياها وتخليل ذكر لهم (الأرجنتين)؛
- ٢٥-٧٩ - التصدي لانتهاكات التي ارتكبت في الماضي، والتشجيع على وضع إجراءات برلمانية ملائمة بشأن مشاريع القوانين الرامية إلى ضمان الاستقرار السياسي والحد من التوترات الداخلية المحتملة (النرويج)؛
- ٢٦-٧٩ - متابعة وضع التشريعات الالازمة لتنظيم عملية العفو الرئاسي بما يعزز شفافيتها ويتيح للضحايا والمدعين العامين فرصة المساهمة في هذه العملية (كندا)؛
- ٢٧-٧٩ - ضمان المتابعة والتنفيذ الفعالين للتوصيات التي قدمتها لجنة الاستقبال والحقيقة والصالحة ولجنة الحقيقة والصدقة (النمسا)؛
- ٢٨-٧٩ - اعتماد توصيات لجنة الاستقبال والحقيقة والصالحة ولجنة الحقيقة والصدقة، بما في ذلك وضع برامج تعويضات لضحايا انتهاكات السابقة لحقوق الإنسان (كندا)؛
- ٢٩-٧٩ - إعطاء الأولوية لتنفيذ توصيات لجنة الاستقبال والحقيقة والصالحة ولجنة الحقيقة والصدقة فيما يتعلق بحق الضحايا في العدالة وفي معرفة الحقيقة والحصول على تعويض (نيوزيلندا)؛
- ٣٠-٧٩ - تحقيق المزيد من التقدم في متابعة أعمال لجنة الاستقبال والحقيقة والصالحة ولجنة الحقيقة والصدقة - لا سيما فيما يتعلق باعتماد تشريع بشأن دفع تعويضات لضحايا ما ارتكب من انتهاكات في الماضي وإنشاء معهد يخلد ذكر لهم (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ٣١-٧٩ - ضمان تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة الاستقبال والحقيقة والصالحة وتوفير الدعم اللازم لضحايا انتهاكات السابقة لحقوق الإنسان (جنوب أفريقيا)؛
- ٣٢-٧٩ - مواصلة تعزيز المؤسسات القضائية من خلال تحسين مرتبات أمناء المظالم والمدعين العامين واتخاذ التدابير الالازمة لتقليل عدد القضايا العالقة (ألمانيا)؛

٣٣-٧٩ - مواصلة التشاور مع اليونيسيف واللجنة الوطنية لحقوق الطفل بشأن عملية وضع اللمسات الأخيرة على مشروع قانون بشأن قضاء الأحداث للتأكد من أن القانون واضح وأن الإجراءات مناسبة وتراعي السياق المحلي والموارد المتاحة (البروبيج)؛

٣٤-٧٩ - الحفاظ على مؤسسة الأسرة وعلى الزواج باعتباره ربطاً بين الرجل والمرأة يقوم على الرضا الكامل (الكرسي الرسولي)؛

٣٥-٧٩ - مواصلة تعزيز سياساتها في مجال التعليم والصحة، بمساعدة دولية عاجلة وتعاون دولي بلا شروط، كي تتمكن من توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية اللازمة لشعبها، وفي ظروف تضمن تكافؤ الفرص في الحصول على خدمات الصحة والتعليم، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات السكانية الأكثر ضعفاً (فتريولا)؛

٣٦-٧٩ - تعزيز تصدّي الحكومة لحوادث العنف ضدّ أفراد الأقليات الدينية (كندا).

- ٨٠ - ولم تحظ التوصيات التالية بتأييد تيمور - ليشتي:

- ٨٠ - إلغاء الأحكام الواردة في تشريعاتها والتي تنطوي على تمييز ضد المرأة، بما في ذلك ما يتعلق بالإرث وملكية الأرضي، والأهلية القانونية (كندا).

- ٨١ - جميع الاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدول التي قدمتها والدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يُفهَم أنها تحظى بدعم الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Timor-Leste was headed by H.E. Ms. Lucia Maria Brandão F. Lobato, Minister of Justice, and composed of the following members:

- H.E. Mr. Joaquim A.M.L. da Fonseca, Ambassador/Permanent Representative of the Democratic Republic of Timor-Leste to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva;
 - Mr. Eugenio João A. de Maria Soares, Director-General, Ministry of Social Solidarity;
 - Mr. Apolinario Magno, Director-General, Ministry of Education;
 - Mr. Celito Cardoso, National Director of Human Rights and Citizenship, Ministry of Justice;
 - Ms. Milena Rangel, National Director of Multilateral Affairs, Ministry of Foreign Affairs;
 - Mr. Helder Godinho Martins, Director of Human Rights Department, Ministry of Justice;
 - Mr. Augusto dos Santos da Costa, Secretariat of State for the Vocational Training and Employment;
 - Mr. Florencio Pina Dias Gonzaga, Human Rights Focal Point, Ministry of Social Solidarity;
 - Mr. Anacleto da Costa Ribeiro, Adviser to the Secretary of State for Security;
 - Mr. Quirino Antoniho Araujo Soares Agosto, Secretary of the Minister of Justice;
 - Mr. Miguel Lemos, Adviser of the Minister of Justice;
 - Ms. Kavita DESAI, Advisor to the Permanent Mission of the Democratic Republic of Timor-Leste to the United Nations
-